Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وفرّق مالك بين الفلـوات الواسعة ، وما لا يتشاحّ فيه النـاس ، وبين ما يقع فيه التشاحّ ؛ فاعتبر إذن الإمام في الثاني دون الأول [1] . ا هـ .

وابن القيم هنا ينهج نهج القرافي في التقسيم ، ولكن الاثنين كليهما لم يتحدثا هنا عما ليس مـن باب التشريـع أصلاً مما ورد مـن السنن النبويـة . وإنما هو مـن باب الجبلّة أو العـادة أو الخبرة المكتسبة مـن البيئة ، ولا علاقـة له بـالوحـي أو التشريع الملزم . وإن كـان العلامة ابـن القيم عرض لشيء مـن ذلك في مناسبـات أخرى في بعض كتبه ، وسيأتي نقل شيء منه فيما كتبه في (مفتاح دار السعادة) .

تقسيم ولي الله الدهلوي لما ورد في السنّة :

وأول من عبر عـن هذه القضيـة كلها بوضـوح وشمول ، وقسمهـا تقسيماً حسناً استفـاد به كـل من بعـده : حكيم الإسـلام في الهند الشيـخ أحمد بن عبـد الرحيـم المعروف باسم (شاه ولي الله الدهلـوي) المتوفى سنة ١١٧٦ هـ ، فقد عرض لتمييز ما هو تشريع من السُّنة ، مما ليس بتشريـع ، أو ـ على حد تعبيره ـ « ما سبيله سبيل تبليغ الرسالة ، وما ليس من باب تبليغ الـرسالة »، وذلك في كتابه الفريد، « حجة الله البالغة » .

ما سبيله سبيل تبليغ الرسالة :

قال رحمه الله :

« اعلم أن ما روي عن النبي ﷺ ودوّن في (كتب الحديث) على قسمين :

« أحدهما : مـا سبيله سبيـل تبليغ الرسـالة ، وفيـه قولـه تعالى : ﴿ وَمَآ آتَـاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنهُ فَانتَهُواْ ﴾(الحشر : ٧) » .

« فمنه : علوم المعاد ، وعجائب الملكوت ، وهذا كله مستند إلى الوحي [2] .

---

(١)زاد المعاد ، ج ٣ ص ٤٨٩ ط . مؤسسة الرسالة .

(٢) أي ليس للاجتهـاد فيها مدخل ، فهي مـن أمور الغيب ، ولذا يسميهـا علماء العقائد « السمعيات » بمعنى أن مستندها هو السمع والوحي لا غير .